

الرافد في علم الأصول

[116] سابقا الحديث فيه، ومن الواضح أنه لا مدخلية للوحدة ولا للكثرة ولا للجامعية الذاتية ولا للجامعية العرضية في المحورية والمركزية كما لا دخالة للعنوان في ذلك كما صرح به صاحب الكفاية نفسه. فلا وجه حينئذ لاعتبار كون موضوع علم الأصول واحدا وجامعا ذاتيا بين موضوعات مسائله. وإذا كان مقصوده الإشارة إلى أن موضوع علم الأصول متصف بهذه الصفات من الوحدة والجامعية الذاتية وإن لم تكن هذه الصفات دخيلة في موضوعيته فيرد عليه كلمات المسالك الثلاثة الآتية. الثانية: إن الجمع بين كون محور أبحاث الأصول وموضوعها جامعا ذاتيا لموضوعات المسائل وبين وجود موضوع لكل مسألة باستقلالها لا وجه له، وذلك لأن مركز البحوث الأصولية إذا كان هو الكلي الجامع بين موضوعات المسائل فلا خصوصية في موضوع المسألة في جهة المحورية بل المفروض إلغاؤه، مع أننا نرى أن صناعة تصنيف العلوم ومنها علم الأصول قائمة على جعل موضوع ومحمول لكل مسألة، مما يكشف عن عدم كون الموضوع والمحور للأبحاث العلمية جامعا ذاتيا بين موضوعات المسائل. المسلك الثاني: ما طرحه المحقق الاصفهاني في كتابه الأصول على النهج الحديث، من كون موضوع علم الأصول عبارة عن أمور متكثرة بالذات متحدة بالعرض بلحاظ إضافتها للغاية والغرض (1)، وبيان ذلك في ثلاثة أمور: أ - إن موضوع علم الأصول عبارة عن موضوعات متعددة بالدات، فمثلا موضوع البحث في الأوامر نفس الصيغة والمحمول هو الظهور في الوجوب التعييني العيني، بينما الموضوع في بحث حجية الطواهر نفس الظهور والمحمول هو الحجية، والموضوع في بحث مقدمة الواجب الملازمة الشرعية بين _____ (1) بحوث في علم الأصول _____ للمحقق الاصفهاني: 21.